الحلول الشّرعيّة المقترحة لمشكلة الفقر من خلال القرآن الكريم

د. داود عبد الكريم زكريا

مؤسّس ومدير معهد البيان للدّراسات العربيّة والإسلاميّة، إلورن، نيجيريا.

وباحث دكتوراه في تخصصّ الفقه بقسم الشّريعة والدّراسات الإسلاميّة، بجامعة الملك عبد العزيز، جدّة، المملكة العربيّة السّعوديّة

drdaudabdulkareem@gmail.com

©نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution international (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.

للاقتباس: زكريا، داود عبد الكريم، الحلول الشّرعيّة المقترحة لمشكلة الفقر من خلال القرآن الكريم، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، عدد خاص للمؤتمر القرآني الدولي الثالث المجلد (1)، سبتمبر 2025: 324-362.

DOI: https://doi.org/10.61821/3rdconfv1.0200

الملخص:

تعد مشكلة الفقر إحدى المشكلات التي تواجه الأمّة قديمًا وحديثًا؛ بل هي مشكلةٌ عمّت بها البلوى في معظم بلاد المسلمين في العصر الحديث؛ إمّا بسبب انتشار البطالة وقلّة العمل في هذه البلاد، وإمّا بسبب ما يحدث فيها من صراعاتٍ وحروبٍ أنشبت أظفارها لتهدّد أمنها، واستقرارها، واقتصادها، وإمّا بسبب سيطرة شرذمةٍ قليلةٍ من رؤساء البلاد وحكّامها على ثرواتها وسوء توزيعها بين المواطنين.

كلّ ذلك من العوامل الرّئيسة المحتملة لانتشار الفقر في المجتمعات عبر العصور التّاريخيّة.

فإذا استقرأنا القرآن الكريم بعمقٍ واستقصاءٍ بحثًا عن الحلول وطرق العلاج لمشكلة الفقر، وجدنا أنّ القرآن الكريم قد عالج الفقر – منذ أربعة عشر قرنًا – بكلّ الطّرق والوسائل الممكنة بدقّةٍ متناهيةٍ، وسدَّ كلَّ قنوات نفوذه وسبل انتشاره إلى الفرد والجماعة؛ حيث حثَّ المسلمين على العمل والكسب الحلال، وأمرهم بالأخذ بالأسباب الشّرعيّة الجالبة للرّزق، وأرشدهم إلى الحلول النّاجحة التي بها يضمحلّ الفقر ويختفي في أوساط الأمّة.

ومن هنا تعرّضت هذه الورقة العلميّة لدراسة مشكلة الفقر، وتسليط الضّوء عليها، مبيّنةً مفهومها، وأسباب انتشارها، ومدى اهتمام القرآن الكريم بحلّ مشكلة الفقر ورعاية الفقراء، ثمّ قدّمت ثلّةً من الحلول الشّرعيّة لمعالجة الفقر ومقاومته من خلال استقراء النّصوص القرآنيّة المختلفة.

الكلمات المفتاحية: الحلول – مشكلة – الفقر – القرآن الكريم.

Proposed Sharī'ah Solutions to the Problem of Poverty through Holy Qur'ān

Dr. Daud Abdul Kareem Zakariyah
Founder and Director of Al-Bayan Institute for Arabic and Islamic Studies, Ilorin, Nigeria
PhD Researcher in Islamic Jurisprudence, Department of Sharī'ah and Islamic Studies, King Abdulaziz University, Jeddah, Saudi Arabia

©This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license.

Citation: Zakariyah, Daud Abdul Kareem, Proposed Sharī'ah Solutions to the Problem of Poverty through Holy Qur'ān, Journal of the University of Holy Quran and Islamic Sciences, Special Issue of the third International Qur'anic Conference, Volume (1)، September 2025:324-362.
DOI: https://doi.org/10.61821/3rdconfv1.0200.

Abstract:

Poverty is one of the challenges that has faced the Ummah throughout in the past, present and remains a widespread issue in most Muslim countries today. This is either due to the spread of unemployment and lack of job opportunities in these regions, or because of ongoing conflicts and wars that disrupt security, shake stability, and weaken economies. It is also exacerbated by the control of national wealth by a small group of rulers and officials, leading to poor distribution among citizens.

These factors have been major contributors to the spread of poverty in societies throughout historical periods.

When we delve deeply into Holy Qur'ān, seeking solutions and methods of addressing the issue of poverty, we find that Qur'ān—over fourteen centuries ago—addressed poverty comprehensively with precise measures. It closed off all pathways through which poverty could spread among individuals and communities as Qur'ān encourages Muslims to work and earn lawful income, commands them to pursue the lawful means of sustenance, and guides them to effective solutions by which poverty can be reduced and eliminated from the society.

Hence, this paper examines the issue of poverty, shedding light on its definition, the causes of its spread, and the extent of Holy Qur'ān's concern with solving the problem of poverty and caring for the poor. It then presents a collection of Sharī'ah-based solutions to address and combat poverty, derived from a thorough study of various Qur'ānic texts.

Keywords: Solutions – Problem – Poverty – Holy Qur'ān.

المقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، ثمّ الصّلاة والسّلام على المبعوث رحمةً للعالمين: نبيّنا وحبيبنا محمّدٍ – صلّى الله عليه وسلّم –، وعلى آله الطّيّبين، وأصحابه الغرّ الميامين، والتّابعين لهم بإحسانٍ إلى يوم الدّين.

أمّا بعد:

فإنّ مشكلة الفقر من المشكلات الاقتصاديّة والظّواهر الاجتماعيّة التي تعاني منها كثيرٌ من الأمم والشّعوب الغابرة والحاضرة؛ ولم تَسْلِمْ أمّةٌ من ويلاتها وشرورها؛ لعموم بلواها، وعدم اختصاصها بأمّةٍ دون أخرى.

ولما كانت هذه الأمّة من تلك الأمم التي ابتليت بمشكلة الفقر، وسَرَتْ فيها سَرَيان الدّم في العروق، بشكلٍ لا يُتَصَوَّرُ، تَعْتَزِمُ هذه الورقةُ دراسةَ مشكلة الفقر دراسةً موضوعيّةً استقرائيّةً من خلال القرآن الكريم، بحثًا عن حلولها، والطّرق المثلى لعلاجها ومكافحتها.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث فيما يأتي:

1. أنّه تناول مشكلةً من مشكلات الأمّة، وأصّل لها، وعالجها بما يروي الغليل ويشفي العليل؛ ألا وهي مشكلة الفقر التي تعاني منها هذه الأمّة منذ عصر النّبوّة إلى يومنا هذا.
2. أنّه دراسةٌ استقرائيّةٌ مركّزة لموضوع "الفقر" في ضوء القرآن الكريم.

أسباب اختيار الموضوع:

اخترت هذا الموضوع لـ:

1. لما له من الأهميّة العلميّة القُصوى في تشخيص مشكلة الفقر وتقديم الحلول النّاجحة لها.
2. أنّه يدرس ويعالج إحدى مشكلات الأمّة المتمثّلة في مشكلة الفقر.
3. أنّه يمتّ بصلةٍ إلى تخصّص الشّريعة والدّراسات القرآنيّة والاقتصاديّة.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى مجموعةٍ من الأهداف، منها:

1. تعميق الدّراسة والبحث في موضوع الفقر تعريفًا وتأصيلًا.
2. الوقوف على مدى اهتمام القرآن الكريم بعلاج الفقر ورعاية الفقراء.
3. الوقوف على الأسباب والعوامل الجالبة للفقر إلى الفرد والجماعة.
4. طرح الحلول الشّرعيّة التي تسهم في مكافحة الفقر ومنع انتشاره في المجتمع من خلال القرآن الكريم.

خطّة البحث:

قَسَّمْت هذا البحثَ إلى مقدّمةٍ وثلاثة مباحثَ، وفي كلّ مبحثٍ منها مطالب، ثمّ خاتمةٍ وقائمة المصادر والمراجع.

وذلك على النّحو الآتي:

- المقدّمة: وفيها الحديث عن أهميّة البحث، وأهدافه، وخطّة البحث باختصارٍ.
- المبحث الأوّل: مفهوم الفقر وأسباب انتشاره. وفيه ثلاثة مطالب:

  المطلب الأوّل: التّعريف بالفقر لغةً واصطلاحًا.

  المطلب الثّاني: الفرق بين الفقير والمسكين.

  المطلب الثّالث: أسباب انتشار الفقر.
- المبحث الثّاني: القرآن ومعالجة الفقر. وفيه أربعة مطالب:

  المطلب الأوّل: الاستعمال القرآنيّ للفقر.

  المطلب الثّاني: لفظ "الفقر" ومرادفاته في القرآن الكريم.

المطلب الثّالث: الآيات القرآنيّة التي ورد فيها لفظ "الفقر" ومشتقّاته.

المطلب الرّابع: عناية القرآن بعلاج الفقر ورعاية الفقراء.

- المبحث الثّالث: أهم الحلول الشّرعيّة المقترحة لمشكلة الفقر. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأوّل: العمل والكسب.

المطلب الثّاني: الإنفاق.

المطلب الثّالث: إخراج الزّكاة.

المطلب الرّابع: إعطاء الصّدقات التّطوّعيّة.

المطلب الخامس: محاربة التّعامل بالرّبا.

- خاتمة البحث: وهي تشتمل على أهمّ النّتائج التي توصّلت إليها.
- قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأوّل:

مفهوم الفقر وأسباب انتشاره

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوّل: التّعريف بالفقر لغةً واصطلاحًا

أوّلًا: تعريف الفقر لغةً:

الفقر لغةً: ضدّ الغنى. وتدور المادّة حول الحاجة والمسكنة والفاقة والانفراج في الشّيء. وفِعْلُه: افتقر. يقال: افْتَقَرَ فهو مُفْتَقِرٌ وفَقِيرٌ، ولا يكاد يقال: فَقَرَ، وإن كان القياس يقتضيه. ويجمع على فقراء[1].

قال ابن فارسٍ: "الفاء والقاف والرّاء أصلٌ صحيحٌ يدلّ على انفراجٍ في شيءٍ، من عضوٍ أو غير ذلك. من ذلك: الْفَقَارُ لِلظَّهْرِ. منه اشْتُقَّ اسْمُ الفقير. وكأنّه مكسورُ فَقَار الظَّهر، من ذِلّته ومسْكَنَته"[2].

وقال الرّاغب الأصفهانيّ: "وأصل الفَقِيرِ: هو المكسورُ الْفِقَارِ، يقال: فَقَرَتْهُ فَاقِرَةٌ، أي داهية تكسر الفِقَارَ، وأَفْقَرَكَ الصّيدُ، أي: أمكنك من فِقَارِهِ، وقيل: هو من الْفُقْرَةِ أي: الحفرة، ومنه قيل لكلّ حفيرة يجتمع فيها الماء: فَقِيرٌ"[3].

ثانيًا: تعريف الفقر اصطلاحًا:

أمّا الفقر اصطلاحًا: فقد عرّفه الجرجانيّ بأنّه: "فقد ما يُحتاج إليه؛ أمّا فقد ما لا حاجة إليه فلا يسمّى فقرًا"[4].

وأمّا الفقير: فهو المحتاج الذي لا يملك ما يسدّ به حاجته أو بعض كفايته؛ من مطعمٍ

(1) انظر: الأزهريّ، محمّد بن أحمد، تهذيب اللّغة، 102/9. وابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، 60/5. والرّاغب الأصفهانيّ، الحسين بن محمّد، المفردات في غريب القرآن، ص/642.

(2) ابن فارس، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللّغة، 443/4.

(3) الرّاغب الأصفهانيّ، المفردات في غريب القرآن، ص/642.

(4) الجرجانيّ، علي بن محمد، التّعريفات، ص/168.

أو ملبسٍ أو مسكنٍ؛ فمن كان هذه حالته فهو فقيرٌ[1].

المطلب الثّاني: الفرق بين الفقير والمسكين

اختلف الفقهاء في تعريف الفقير والمسكين كما اختلفوا في تحديد الفرق بينهما على أقوالٍ.

القول الأوّل: أنّ الفقير هو: من ليس له مالٌ ولا كسبٌ يقع موقعًا من حاجته أو كفايته. وأنّ المسكين هو: من له مالٌ أو كسبٌ لا يغنيه ولا يقع موقعًا من حاجته أو كفايته.

وبناءً على هذا التّعريف فإنّ الفقير يكون أسوأ حالًا وأشدّ حاجةً من المسكين. وهو قول الشّافعيّة[2] والحنابلة[3].

وقد استدلّوا بجملةٍ من الأدلّة منها:

1 – أنّ الله قدّم الفقراء على المساكين في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ [التَّوْبَة : 60]

فدلّ ذلك على أنّ الفقير أحوج من المسكين؛ حيث بدأ بالأهمّ فالأهمّ[4].

ونوقش هذا الدّليل أنّ البداءة بالفقراء في الآية ليست لأنّهم أحوج من المساكين إنّما لأنّهم لا يسألون، فالاهتمام بهم مقدّم على من يسأل[5].

2 – قوله تعالى: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتۡ لِمَسَٰكِينَ يَعۡمَلُونَ فِي ٱلۡبَحۡرِ﴿٧٩﴾﴾

(1) انظر: ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، المغني، 120/4.

(2) انظر: الشّافعيّ، محمّد بن إدريس، الأمّ، 77/2. والماورديّ، علي بن محمّد، الحاوي الكبير، 270/8. والغزاليّ، أبو حامد محمّد بن محمّد، الوسيط في المذهب، 553/4. والنّوويّ، محيي الدّين يحيى بن شرف، روضة الطالبين، 308/2.

(3) انظر: ابن قدامة، المغني، 306/9. والدّجيليّ، الحسين بن يوسف، الوجيز في الفقه على مذهب الإمام أحمد، ص/118. والزّركشيّ، شمس الدّين محمّد بن عبد الله، شرح الزركشي على مختصر الخرقي، 617/4. والمرداوي، علي بن سليمان، الإنصاف، 241/3.

(4) انظر: ابن قدامة، المغني، 306/9.

(5) انظر: الحدّاد، أبو بكر بن علي، الجوهرة النّيّرة على مختصر القدوريّ، 128/1.

[الكَهْف : 79]. فسمّاهم مساكين ولهم سفينة، فدلّ ذلك على أنّ المسكين أحسن حالًا من الفقير[1].

ونوقش هذا الدّليل أنّ ذلك إنّما ورد على سبيل التّرحّم والتّعطّف [2]، ولم تكن لهم سفينةٌ بل هم أجراء فيها أو عارية لهم[3].

3 – أنّ النّبيّ – صلّى الله عليه وسلّم – كان يتعوّذ من الفقر كما في حديث أبي هريرة، أنّ النّبي – صلّى الله عليه وسلم – كان يقول: "اللّهم إنّي أعوذ بك من الفقر والقلّة والذّلة وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم"[4].

ولم يثبت أنّه – صلّى الله عليه وسلّم – كان يتعوّذ من المسكنة؛ بل ثبت أنّه كان يسأل المسكنة في دعائه كما في حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ – رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة"[5].

فدلّ ذلك على أنّ الفقير أمسّ حاجةً من المسكين.

ونوقش هذا الدّليل أنّ الفقر المتعوّذ منه ليس فقر المال وإنّما هو فقر النّفس لما صحّ عن النّبيّ – صلّى الله عليه وسلّم – أنّه كان يسأل العفاف والغنى، والمراد منه غنى النفس

(1) انظر: الماورديّ، الحاوي الكبير، 489/8.

(2) انظر: القاضي، عبد الوهاب، المعونة على مذهب عالم المدينة، 441/1.

(3) انظر: ابن الهمام، كمال الدّين محمّد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير على الهداية، 261/2.

(4) البخاريّ، محمّد بن إسماعيل، الأدب المفرد، ص/253، رقم: 678، باب دعوات النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم. وأبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأنؤوط، 644/2، رقم: 1544، كتاب الصّلاة، باب في الاستعاذة. والنّسائيّ، أحمد بن شعيب، سنن النّسائيّ، 261/8، رقم: 5460، كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من الذّلة.

(5) التّرمذيّ، أبو عيسى محمّد بن عيسى، سنن التّرمذيّ، 577/4، رقم: 2352، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم. والبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السّنن الكبرى، 18/7، رقم: 13152، كتاب قسم الصدقات، بَابُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْفَقِيرَ أَمَسُّ حَاجَةً مِنَ الْمِسْكِينِ.

وليس غنى المال[1].

القول الثّاني: أنّ الفقير: هو من يملك شيئًا يسيرًا لا يكفيه ولا يقوم بمؤونته. وأنّ المسكين: هو من لا يملك شيئًا.

وبهذا التّعريف يكون المسكين أسوأ حالًا وأشدّ حاجةً من الفقير. وهو قول الحنفيّة[2] والمالكيّة[3].

وقد استدلّوا بما يأتي:

1. أنّ الله وصفه من شدّة حاجته وسوء حالته بالمتربة في قوله تعالى: ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾﴾ [البَلَد : 16]. أي: مسكينًا قد لصق بالتراب من الفقر والحاجة[4].

وهذا دليلٌ على أنّه أحوج من الفقير؛ لأنّ الحاجة قد بلغت به إلى أن لصق بالتّراب من غير حائلٍ بينه وبين التّراب[5].

ونوقش هذا الدّليل أنّ الله لما وصفه بهذا عُلِمَ أنّه ليس كلّ مسكينٍ بهذه الصّفة، بل الأغلب عليه أن يكون له شيءٌ، فوصفه بذلك أخرجه عن بقية المساكين. أو أنّ المراد بالمسكين في الآية هو الفقير؛ إذ كلّ منهما يسمّى فقيرًا ومسكينًا نظرًا للحاجة[6].

(1) انظر: شرح فتح القدير للكمال بن الهمام، 261/2.

(2) انظر: القدوريّ، أحمد بن محمد، التّجريد، 4197/8. والسّرخسيّ، محمّد بن أحمد، المبسوط، 8/3. والنّسفيّ، أبو البركات عبد الله بن أحمد، كنز الدّقائق، ص/216. والمحبوبيّ، عبيد الله بن مسعود، شرح الوقاية لصدر الشّريعة، 224/2.

(3) انظر: القاضي عبد الوهّاب، المعونة على مذهب عالم المدينة، 441/1. والصّقليّ، محمّد بن عبد الله، الجامع لمسائل المدونة، 160/4. واللّخميّ، علي بن محمد، التّبصرة، 987/3. وابن رشد الجدّ، محمّد بن أحمد، البيان والتحصيل، 347/18.

(4) الطّبريّ، محمّد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 431/24.

(5) القاضي عبد الوهاب، المعونة على مذهب عالم المدينة، 441/1.

(6) انظر: الزركشي، شرح مختصر الخرقيّ، 417/4.

2. أنّ المسكين من جهة اللّغة "مأخوذٌ من السُّكون، والفقيرَ مأخوذٌ من كَسْرِ الفِقَارِ، والّذي يسكنُ ولا يتحرَّك أشدَّ ضعفًا من المكسور الفِقَار؛ لأنَّ ذلك يتحرّك"[1].

القول الثّالث: أنّ الفقير والمسكين اسمان لمعنى واحدٍ ولا فرق بينهما عند الإطلاق. وهذا القول مرويّ عن أبي يوسف، صاحب أبي حنيفة، وابن القاسم، وابن الجلّاب من المالكيّة[2].

قال ابن الجلّاب: "والفقر والمسكنة اسمان لمعنى واحد وهو لمن يملك شيئًا يسيرًا لا يكفيه ولا يعينه، ولا يغنيه، ولا يقوم بمؤونته"[3].

وينبني هذا القول على دلالةٍ لغويّةٍ لا على دلالةٍ شرعيّةٍ، والأشبه عند استقراء اللّغة أن يكونا اسمين دالّين على معنًى واحدٍ يختلف بالأقلّ والأكثر في كلّ واحدٍ منهما[4].

وهذه هي أقوال الفقهاء في تعريف الفقير والمسكين والتّفريق بينهما، ولعلّ القول الأوّل هو الأرجح من بين هذه الأقوال الثّلاثة؛ لقوّة أدلّة أصحابه؛ ولكنّ الأنسب أن يقال: إنّ الفقير والمسكين اسمان متباينان إذا اجتمعا ومترادفان إذا افترقا.

وعليه نصّ الشّافعيّ – رحمه الله – في الأمّ بقوله: "الفقير مسكينٌ والمسكين فقيرٌ بحالٍ يجمعهما اسمٌ ويفترق بهما اسمٌ؛ فإذا جُمِعَا معًا يفرّق بين حاليهما؛ بأن يكون الفقير الذي بدئ به أشدّهما، والعرب تقول للرجل فقير مسكينٌ ومسكين فقيرٌ"[5].

ونصّ عليه كذلك ابن قدامة – رحمه الله – في المغني قائلًا: "الفقراء والمساكين صنفان فى الزكاة، وصنفٌ واحدٌ فى سائر الأحكام؛ لأنّ كلّ واحدٍ من الاسمين ينطلق عليهما، فأمّا

(1) ابن العربيّ، أبو بكر محمّد بن عبد الله، المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، 88/4. وانظر: القاضي، عبد الوهّاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، 461/1.

(2) انظر: القاضي عبد الوهاب، المعونة على مذهب عالم المدينة، 442/1. وابن العربيّ، المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، 88/4. وابن عرفة، محمّد بن عرفة، المختصر الفقهيّ، 28/2.

(3) ابن الجلّاب، عبيد الله بن الحسين، التّفريع في فقه الإمام مالك، 166/1.

(4) ابن رشد الحفيد، محمّد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، 38/2.

(5) الشّافعيّ، الأمّ، 89/2. والماورديّ، الحاوي الكبير، 270/8.

إذا جمع بين الاسمين، وميّز بين المسميّين تميَّزَا، وكلاهما يشعر بالحاجة والفاقة وعدم الغنى، إلّا أنّ الفقير أشدّ حاجةً من المسكين"[1].

المطلب الثّالث: أسباب انتشار الفقر

هناك أسبابٌ تجلب الفقر إلى الفرد والجماعة، وتسهم في انتشاره في المجتمع، وهذه الأسباب كثيرة، وسأجتزئ بذكر جملةٍ منها فيما يلي:

أوّلًا: البطالة

من أهمّ الأسباب الجالبة للفقر: البطالة، وهي ترك العمل[2]، أو هي الكسالة التي تؤدّي إلى إهمال الْمُهِمَّات[3]؛ بأن وجد في المجتمع أناسٌ يقدرون على العمل ولكنّهم جنحوا إلى القعود، واستمرئوا الرّاحة، وآثروا أن يعيشوا عالةً على غيرهم، يأخذون من الحياة ولا يعطون، ويستفيدون من المجتمع ولا يفيدون، ويستهلكون من طاقته ولا ينتجون، ولا عائق يحول بينهم وبين السّعي والكسب، من عجزٍ فرديٍّ، ولا قهرٍ اجتماعيٍّ[4].

ثانيًا: المرض والإعاقة البدنيّة

من أسباب انتشار الفقر: المرض والإعاقة البدنيّة، ولا سيّما إذا لم تكن في المجتمع مؤسّساتٌ خيريّةٌ تهتمّ بالمرضى وذوي الإعاقات البدنيّة، الذين لم تسمح لهم ظروفهم الصّحيّة للسّعي وراء الكسب والوصول إلى قوت يومهم ولقمة عيشهم، ولم تكن هناك رعايةٌ خاصّةٌ من قبل حكومة الدّولة بالمعوّقين؛ بحيث تتولّى شؤونهم، وتوفّر لهم ما يشبعون به حاجاتهم الضّروريّة.

ثالثًا: الحروب

تعدّ الحروب من العوامل الرّئيسيّة لانتشار الفقر؛ لأنّها تَجْرُف الممتلكات، وتَذْهَب

(1) ابن قدامة، المغني، 306/9.

(2) انظر: المناوي، عبد الرّؤوف، التّوقيف على مهمات التعاريف، ص/79.

(3) انظر: الكفويّ، أيّوب بن موسى، الكليّات، ص/247.

(4) انظر: القرضاويّ، يوسف بن عبد الله، دور الزّكاة في علاج المشكلات الاقتصاديّة، ص/13.

بالأموال والأنفس والثّمرات، وتهلك الحرث والنّسل، وتخرّب الأرض والبيوت؛ ولذا فإنّ معظم البلاد التي تعاني من الحروب الأهليّة – اليوم – هي الأكثر عرضةً للفقر والفاقة؛ حيث يكثر فيها الفقراء والمستضعفون من كبار السّنّ والنّساء والأطفال بما فيهم الأرامل والأيتام.

رابعًا: ترك الإنفاق

ممّا يسبّب انتشار الفقر في أيّ مجتمعٍ: ترك الإنفاق وإهماله. ويشمل ذلك: الإنفاق الواجب؛ كالزّكاة والنّفقات الواجبة على الأهل والأقارب. والإنفاق غير الواجب، كالصّدقات التّطوّعيّة على الفقراء والمساكين والأرامل والأيتام وغيرهم من أهل العوز والحاجة.

وكلّما تقاعس أصحاب الأموال والثّروات عن واجبهم في الإنفاق بنوعيه المذكورين ارتفعت نسبة الفقر والفقراء وازدادت في المجتمع.

خامسًا: المصائب والكوارث:

تعدّ المصائب والكوارث من أسباب انتشار الفقر، وتشمل: الجوائحَ المتلفةَ للأموال، والوفيات، والزّلازل كما تحدث في بعض الدّول والبلدان. كلّ ذلك له آثارٌ سيّئةٌ وجوانب سلبيّة تنعكس على البلاد والعباد.

سادسًا: سوء توزيع الثّروات

ممّا يساعد على انتشار الفقر: سوء توزيع الثّروات بين المواطنين، وتغلّب شرذمةٍ قليلين من رؤساء البلاد وحكّامها على أموال الدّولة وثرواتها فتكون دُولةً بين الأغنياء منهم؛ في حين كان المواطنون يعشون في ضيقٍ وعناءٍ.

سابعًا: القضاء والقدر

وهذا سببٌ رئيس وأساسيٌّ يكمن وراء كون الإنسان فقيرًا وغنيًّا، وكلّ ما سبق ذكره من الأسباب تابعةٌ له؛ لأنّه إلهيٌّ وكونيٌّ، ليس للإنسان فيه تدخّلٌ سوى الإيمان به والتّسليم له كما هو مقدّرٌ ومكتوبٌ في اللّوح المحفوظ قبل خلق السّموات والأرض بخمسين ألف سنةٍ.

المبحث الثّاني:

القرآن ومعالجة الفقر

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأوّل: الاستعمال القرآنيّ للفقر

استعمل القرآن الكريم لفظ "الفقر" في أوجهٍ مختلفةٍ تطرّق إليها الرّاغب الأصفهانيّ – رحمه الله – في مفرداته، وحصرها في أربعة أوجهٍ[1]:

الأوّل: وجود الحاجة الضّرورية، وذلك عامّ للإنسان ما دام في دار الدّنيا بل عامّ للموجودات كلّها كما في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [فَاطِر : 15].

وإلى هذا النّوع من الفَقْرِ يشير قوله تعالى في وصف الإنسان: ﴿وَمَا جَعَلْنَـٰهُمْ جَسَدًا لَّا يَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَمَا كَانُواْ خَـٰلِدِينَ ﴿٨﴾﴾ [الأَنبِيَاء : 8].

والثاني: عدم المقتنيات، وهو المذكور في قوله: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَـٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البَقَرَة : ٢٧٣].

وقوله: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النُّور : ٣٢].

وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾ [التَّوْبَة : ٦٠].

الثالث: فَقْرُ النّفس، وهو الشّره المعنيّ بقوله عليه الصلاة والسلام: "كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ

(1) انظر: الرّاغب الأصفهانيّ، المفردات في غريب القرآن، ص/641.

كُفْرًا"[1]. وهو المقابل بقوله: "الغنى غنى النّفس"[2].

الرابع: الفَقْرُ إلى الله المشـــار إليه بقوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾﴾ [القَصَص : 24].

المطلب الثّاني: لفظ "الفقر" ومرادفاته في القرآن الكريم

وردت في القرآن الكريم ألفاظٌ ترادف لفظ "الفقر"، وهي كثيرةٌ، وســـأذكر منها – باختصارٍ غير مخلٍّ – ما يأتي:

1. **المسكنة** في قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ﴾ [البَقَرَة : 61].

وفي قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ﴾ [آل عِمْرَان : 112].

وهي في الآيتين بمعنى الفقر والفاقة[3].

قال ابن جرير الطّبريّ: "والمسكنة هي ذلّ الحاجة والفاقة"[4].

2. **الخصـاصـة** في قوله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحَشْر : 9]. أي: ولو كان بهم حاجةٌ وفاقةٌ[5].

(1) الطّبرانيّ، الدّعاء، تحقيق: مصـــطفى عبد القادر عطا، ص/319، رقم: 1048، باب الدّعاء للفقر والسّـــقم. والبيهقيّ، شـــعب الإيمان، 267/5، رقم: 6612، باب في الحث على ترك الغل والحســـد. وضعّفه الألبانيّ في ضعيف الجامع الصغير وزيادته، ص/605.

(2) البخاري، صحيح البخاريّ، 95/8، رقم: (6446)، كتاب الرّقاق، باب الغنى غنى النّفس. ومسلم، ابن الحجّاج، صحيح مسلم، 100/3، رقم: 1051، كتاب الزّكاة، باب ليس الغنى عن كثرة العرض.

(3) انظر: الطّبريّ، جامع البيان، 26/2. والبغويّ، محيي الدّين الحســـين بن مســـعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، 101/1. والقرطبيّ، محمّد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، 430/1.

(4) انظر: الطّبريّ، جامع البيان، 193/2.

(5) انظر: الطّبريّ، جامع البيان، 527/22. والبغويّ، معالم التّنزيل، 76/8. وابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، 70/8.

3. **العَيْلَة** في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [التَّوْبَة : 28]. أي: وإن خفتم فاقةً وفقرًا[1].

وورد بصيغة اسم الفاعل في قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴿٨﴾﴾ [الضُّحَى : 8]. أي: فقيرًا.

4. **الإملاق** في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُم مِّنْ إِمْلَـٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأَنْعَام : 151].

وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَـٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإِسْرَاء : 31].

ومعنى الإملاق في الآيتين: الفقر. قال ابن جرير الطّبريّ: "والإملاق: مصدر من قول القائل: أملقت من الزاد، فأنا أملق إملاقا، وذلك إذا فني زاده وذهب ماله وأفلس"[2].

5. **البأساء** في قوله تعالى: ﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ﴾ [البَقَرَة : 177].

وفي قوله تعالى: ﴿مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟﴾ [البَقَرَة : 214].

وفي قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَـٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [الأَنْعَام : 42].

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾﴾ [الأَعْرَاف : 94].

(1) انظر: الطّبريّ، جامع البيان، 399/11. والبيضاويّ، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، 77/3.

(2) الطّبريّ، جامع البيان لابن جرير، 657/9.

ومعنى البأساء في هذه الآيات كلّها: الفقر وشدّة الحاجة والفاقة[1].

المطلب الثّالث: الآيات القرآنيّة التي ورد فيها لفظ "الفقر" ومشتقّاته

ورد لفظ "الفقر" ومشتقّاته في القرآن الكريم بصيغٍ مختلفةٍ في ثلاثةَ عشرَ موضعًا؛ تارةً بصيغة المصدر "الفقر". وتارةً بصيغة المفرد "الفقير". وتارةً أخرى بصيغة الجمع "الفقراء". ولم يرد في القرآن قطّ بصيغة الفعل.

فورد بصيغة المصدر "الفقر"، في موضعٍ واحدٍ فقط وهو قوله تعالى: ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِ﴾ [البَقَرَة : ٢٦٨].

وورد بصيغة المفرد "الفقير" في خمسة مواضعَ، وهي:

1 – قوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٞ وَنَحۡنُ أَغۡنِيَآءُ﴾ [آل عِمۡرَان : 181].

2 – قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ [النِّسَاء : 6].

3 – قوله تعالى: ﴿إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَا﴾ [النِّسَاء : 135].

4 – قوله تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡبَآئِسَ ٱلۡفَقِيرَ ٢٨﴾ [الحَج : 28].

5 – قوله تعالى: ﴿فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلۡتَ إِلَيَّ مِنۡ خَيۡرٖ فَقِيرٞ ٢٤﴾ [القَصَص : 24].

أمّا بصيغة الجمع "الفقراء" فقد ورد في سبعة مواضعَ، وهي:

1 – قوله تعالى: ﴿إِن تُبۡدُواْ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِيَۖ وَإِن تُخۡفُوهَا وَتُؤۡتُوهَا ٱلۡفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ [البَقَرَة : 271].

2 – قوله تعالى: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحۡصِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسۡتَطِيعُونَ ضَرۡبٗا فِي

(1) انظر: الطّبريّ، جامع البيان، 636/3. والبغويّ، معالم التّنزيل، 188/1. وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 488/1. والقرطبيّ، الجامع لأحكام القرآن، 243/2.

ٱلۡأَرۡضِ يَحۡسَبُهُمُ ٱلۡجَاهِلُ أَغۡنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعۡرِفُهُم بِسِيمَٰهُمۡ لَا يَسۡـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلۡحَافٗاۗ﴿٢٧٣﴾﴾ [البَقَرَة : 273].

3 – قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ [التَّوۡبَة : 60].

4 – قوله تعالى: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾ [النُّور : 32].

5 – قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ ﴿١٥﴾﴾ [فَاطِر : 15].

6 – قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ وَأَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُ﴾ [مُحَمَّد : 38].

7 – قوله تعالى: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا﴾ [الحَشۡر : 8].

وهذه هي الآيات القرآنيّة التي ورد فيها لفظ الفقر ومشتقّاته، ولعلّ الحكمة من تكريره وترديده في هذه الآيات الاهتمام بمشكلة الفقر والعناية بقضايا الفقراء كما سيأتي ذلك في حينه إن شاء الله.

المطلب الرّابع: عناية القرآن بعلاج الفقر ورعاية الفقراء

عني القرآن الكريم بعلاج الفقر ورعاية الفقراء والمساكين وذوي الحاجات والضّعفاء عنايةً فائقةً لم يسبقه إليها كتابٌ في التّاريخ، سواء في جانب التّربية والتّوجيه، أو في جانب التّشريع والتّنظيم، أو في جانب التّطبيق والتّنفيذ[1].

ومن أقوى الأدلّة على عناية القرآن الكريم بعلاج مشكلة الفقر ورعايته للفقراء أنّه:

تارةً يأمر بإيتاء المسكين حقّه، كما في قوله تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ﴿٢٦﴾﴾ [الإِسۡرَاء : ٢٦].

وفي قوله تعالى: ﴿فَـَٔاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ

(1) انظر: القرضاويّ، فقه الزّكاة، 52/1.

لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجۡهَ ٱللَّهِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿٣٨﴾ [الرُّوم : 38]

وتارةً يحثّ على إطعامه، كما في قوله تعالى: ﴿وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسۡكِينٗا وَيَتِيمٗا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ [الإنسَان : 7 - 8].

وفي قوله: {﴿فَلَا ٱقۡتَحَمَ ٱلۡعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا ٱلۡعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوۡ إِطۡعَٰمٞ فِي يَوۡمٖ ذِي مَسۡغَبَةٖ ﴿١٤﴾ يَتِيمٗا ذَا مَقۡرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوۡ مِسۡكِينٗا ذَا مَتۡرَبَةٖ ﴿١٦﴾﴾ [البَلَد : 11 - 16].

وكثيرً ما علّق الوعيد الشّديد على عدم العناية برعاية المسكين والحضّ على إطعامه، كما في قوله تعالى: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ ٱلۡجَحِيمَ صَلُّوهُ ﴿٣١﴾ ثُمَّ فِي سِلۡسِلَةٖ ذَرۡعُهَا سَبۡعُونَ ذِرَاعٗا فَٱسۡلُكُوهُ ﴿٣٢﴾ إِنَّهُۥ كَانَ لَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ ٱلۡعَظِيمِ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلۡمِسۡكِينِ ﴿٣٤﴾﴾ [الحَاقَّة : 30 - 34].

وفي قوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمۡ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمۡ نَكُ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [المُدَّثِّر : 42 - 44].

وفي قوله: ﴿فَأَمَّا ٱلۡإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبۡتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكۡرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَكۡرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبۡتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيۡهِ رِزۡقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَهَٰنَنِ ﴿١٦﴾ كَلَّاۖ بَل لَّا تُكۡرِمُونَ ٱلۡيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلۡمِسۡكِينِ ﴿١٨﴾﴾ [الفَجْر : 15 - 18].

وليس هذا فحسب، بل شرعت في القرآن الكريم أحكامٌ فرضت فيها للفقراء والمساكين حقوقٌ ماليّةٌ، من ذلك: الزّكاة والصّيام والحجّ والكفّارات والفدية والهدايا والأضاحي والنّذور والميراث والجهاد.

ففي الزّكاة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ

عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠﴾ [التَّوْبَة : 60].

وفي الصّيام، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖ﴾ [البَقَرَة : 184].

وفي كفّارة قتل الصّيد في الحجّ، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ [المَائِدَة : 95].

وفي كفّارة اليمين، قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ﴾ [المَائِدَة : 89].

وفي كفّارة الظّهار، قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مِّن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمۡ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ٣ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ مِن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗا﴾ [المُجَادلَة : 3 - 4].

وفي الميراث، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلۡقِسۡمَةَ أُوْلُواْ ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينُ فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٨﴾ [النِّسَاء : 8].

وفي الغنائم، قال الله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾ [الأَنفَال : 41].

وقد شرعت هذه الأحكام في القرآن الكريم؛ لمعالجة الفقر، ومصالح الفقراء والضّعفاء والمحتاجين؛ ممّا يدلّ على أنّ القرآن الكريم اهتمّ اهتمامًا بالغًا بموضـــوع الفقر، واعتنى اعتناءً شديدًا بقضايا الفقراء.

المبحث الثّالث:

أهمّ الحلول الشّرعيّة المقترحة لمشكلة الفقر

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأوّل: العمل والكسب

من الحلول الشّرعيّة التي تسهم في محاربة الفقر والقضاء عليه: العمل والسّعي الحثيث وراء طلب الرّزق وتحصيله؛ لأنّ العمل من وسائل الحصول على القوت ولقمة العيش وسدّ الرّمق والحاجة؛ ولذا شجّع القرآن الكريم على العمل والسّعي في طلب الرّزق الذي تقوم به الحياة والمعاش؛ حيث فتح باب العمل أمام الإنسان ليستفيد من خيرات الأرض وبركاتها، ويقتات من أقواتها بجميع الطّرق والوسائل المشروعة الموصلة إليها.

وقد تقرّر في القرآن الكريم أنّ الله أباح للإنسان جميع ما في الأرض من الأشياء – إلّا ما اسْتُثْنِي منها من الأشياء الضّارّة والمحرّمة –؛ لينتفع به ويستفيد منه كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البَقَرَة : 29].

وهذه الآية ونظائرها حجّةٌ على أنّ الأصل في الأشياء النّافعة الإباحة حتّى يقوم الدّليل على الحظر[1].

وأمر المسلمين بالانتشار في الأرض والابتغاء من فضله بعد صلاة الجمعة، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الجُمُعَة : 11].

وأمر بالمشي في مناكب الأرض والأكل من رزقه في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾ [المُلْك : 15].

(1) انظر: القرطبيّ، الجامع لأحكام القرآن، 251/1.

وأحلّ البيع وحرّم الرّبا في قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البَقَرَة : ٢٧٥].

ثمّ أشار القرآن الكريم إلى فضل الحِرَف والْمِهَن اليدويّة في قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ﴿٣٤﴾ لِيَأْكُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [يس : ٣٣ - ٣٥].

وفي هذه الآية إشارةٌ لطيفة إلى أهميّة الأكل من عمل اليد.

وأكّد القرآن الكريم هذه الأهميّة في قصّة داود – عليه السّلام – في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴿١٠﴾ أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ ۖ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١﴾﴾ [سَبَإ : ١٠ - ١١].

ونقل ابن كثير عن ابن عساكر هذه القصّة بتفاصيلها[1] –: "أَنَّ دَاوُدَ، عليه السلام، كَانَ يَخْرُجُ مُتَنَكِّرًا، فَيَسْأَلُ الرُّكْبَانَ عَنْهُ وَعَنْ سِيرَتِهِ، فَلَا يَسْأَلُ أَحَدًا إِلَّا أَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا فِي عِبَادَتِهِ وَسِيرَتِهِ وَمَعْدَلَتِهِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ. قَالَ وَهْبٌ: حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا فِي صُورَةِ رَجُلٍ، فَلَقِيَهُ دَاوُدُ فَسَأَلَهُ كَمَا كَانَ يَسْأَلُ غَيْرَهُ، فَقَالَ: هُوَ خَيْرُ النَّاسِ لِنَفْسِهِ وَلِأُمَّتِهِ، إِلَّا أَنَّ فِيهِ خَصْلَةً لَوْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ كَانَ كَامِلًا قَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَ: يَأْكُلُ وَيُطْعِمُ عِيَالَهُ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، يَعْنِي: بَيْتَ الْمَالِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ نَصَبَ دَاوُدُ، عليه السلام، إِلَى رَبِّهِ فِي الدُّعَاءِ أَنْ يُعَلِّمَهُ عَمَلًا بِيَدِهِ يَسْتَغْنِي بِهِ وَيُغْنِي بِهِ عِيَالَهُ، فَأَلَانَ لَهُ الْحَدِيدَ، وَعَلَّمَهُ صَنْعَةَ الدُّرُوعِ، فَعَمِلَ الدِّرْعَ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ عَمِلَهَا، فَقَالَ اللَّهُ: ﴿أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ﴾ [سَبَإ : ١١] يَعْنِي: مَسَامِيرَ الْحَلَقِ، قَالَ: وَكَانَ يَعْمَلُ الدِّرْعَ، فَإِذَا ارْتَفَعَ مِنْ عَمَلِهِ دِرْعٌ بَاعَهَا، فَتَصَدَّقَ

(1) انظر: ابن عساكر، علي بن الحسن، القصّة في تاريخ دمشق، 91/17.

بِثُلْثِهَا، وَاشْتَرَى بِثُلْثِهَا مَا يَكْفِيهِ وَعِيَالَهُ، وَأَمْسَكَ الثُّلُثَ يَتَصَدَّقُ بِهِ يَوْمًا بِيَوْمٍ إِلَى أَنْ يَعْمَلَ غَيْرَهَا"(1).

وجاء في السّنّة الصّحيحة عَنِ الْمِقْدَامِ – رضي الله عنه – عَنْ رَسُولِ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ: "ما أكل أحد طعاما قط، خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإنّ نبي الله داود عليه السّلام كان يأكل من عمل يده"(2).

المطلب الثّاني: الإنفاق في وجوه الخير

الإنفاق يأخذ حيّزًا كبيرًا في حلّ مشكلة الفقر واستئصال شأفتها من الجذور؛ حيث يعود نفعه على الأهل والأقارب والفقراء ومن على شاكلتهم من أهل العوز والحاجة، كما يعود أجره وثوابه على المنفق نفسه في الحال والمآل؛ ولذا عرّف ابن عاشور الإنفاق بأنّه: "إعطاء الرّزق فيما يعود بالمنفعة على النّفس والأهل والعيال ومن يرغب في صلته أو التّقرّب لله بالنّفع له من طعامٍ أو لباسٍ"(3).

وقد تضافرت الآيات القرآنيّة في الحثّ على الإنفاق في وجوه الخير، مبيّنةً فضله، ومؤكّدةً أهميته، وحاثّةً عليه في مواضعَ كثيرةٍ في القرآن الكريم؛ لأنّه "وسيلة إغناءٍ وتحقيق رفاهٍ للجميع، وواسطةٌ متعيّنةٌ لصون عزّة الأمّة وكرامتها ودحر عدوان المعتدين عليها، فما بخلت أمّة بمالها إلا حاق بها الذّل والاستعباد، وتكالبت عليها الأمم"(4).

ومن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٥٤﴾ [البَقَرَة : 254].

(1) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، 497/6.

(2) البخاريّ، صحيح البخاريّ، 57/3، رقم: 2072، كتاب البيوع، بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ.

(3) ابن عاشور، محمّد الطّاهر، التّحرير والتّنوير، 235/1.

(4) الزّحيليّ، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، 43/3.

وقوله تعالى: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَأَنفَقُواْ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ۝٧﴾ [الحَدِيد : 7].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ۝١٠﴾ [المُنَافِقُون : 10].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝١٦﴾ [التَّغَابُن : 16].

ثمّ وعد الله تعالى الذين ينفقون أموالهم في سبيله بمضاعفة ثوابهم إلى أضعافٍ كثيرةٍ في قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ۝٢٦١﴾ [البَقَرَة : 261].

وفي قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٢٧٤﴾ [البَقَرَة : 274].

وفي هذه الآيات تنويهٌ بفضيلة الإنفاق في سبيل الله، ويشمل: الإنفاقَ في نصرة الحقّ والجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا، والإنفاقَ على النّفس والأهل والعيال، والإنفاقَ على نشر العلم ومحاولة القضاء على الجهل والفقر والمرض، كلّ ذلك داخلٌ في الإنفاق المنصوص عليه في هذه الآيات؛ لأنّ سبله كثيرة ليس لها حدٌّ ولا حصرٌ عند الإطلاق.

وقد جعل الله ثواب الإنفاق في سبيل الله في ثلاثة أمورٍ(1):

(1) الزّحيليّ، التّفسير المنير، 48/3.

1 – ضـــمان الأجر في الدّار الآخرة، وهو الجنّة كما في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِـــرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٢٧٤﴾ [البَقَرَة : 274].

2 – نفي الخوف بعد الموت في المســتقبل والحزن أو الألم على ما ســلف في الدنيا كما في قوله: ﴿وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٢٧٤﴾ [البَقَرَة : 274].

3 – مضاعفة الأجر إلى أضعافٍ كثيرةٍ كما في قوله: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَـــبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَـــبۡعَ سَـــنَابِلَ فِي كُلِّ سُـــنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٢٦١﴾ [البَقَرَة : 261].

"وهذا المثل أبلغ في النّفوس من ذكر عدد السّـبعمائة؛ لأنّ التّحديد والتّعداد يظلّ فيه قصـورٌ، وأمّا عدم التّحديد بحدٍّ فيشـير إلى احتمال النّموّ والبركة والزّيادة. وفيه إشـارةٌ إلى أنّ الأعمال الصّـــالحة ينمّيها الله – عزّ وجلّ لأصـــحابها، كما ينمّي الزّرع لمن بذره في الأرض الطّيّبة"[1].

المطلب الثّالث: إخراج الزّكاة

تعدّ الزّكاة من أقوى الوسائل والحلول الشّرعيّة لمكافحة الفقر وعلاجه في نظر الإسلام؛ وهي أكبر الموارد الماليّة التي فرضـها الله لرعاية الفقراء والمحتاجين؛ بل هي أوّل نظامٍ ماليٍّ عرفته الأمّة لتحقيق العدالة الاجتماعيّة بين الفقراء والأغنياء؛ حيث أمر الله بأخذ جزءٍ من أموال الأغنياء وردّه على فقرائهم؛ لتطهير أموالهم من الآفات، وتزكية نفوســـهم من الأنانيّة والبخل والطّمع، ثمّ تزكية الفقراء أنفسـهم من الغيرة والحسـد والكراهية التي قد يضـمرونها لأصـحاب

(1) الزّحيليّ، التفسير المنير، 44/3.

الثّروات[1]، كما بيّنه المولى في قوله تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التَّوۡبَة : 103].

وقد تكرّر ذكر الزّكاة في القرآن الكريم في اثنين وثمانين موضعًا في كلّ موضعٍ منها مقرونةً بالصّلاة كما أشار إليه ابن نجيم الحنفيّ في البحر الرّائق[2]، وصوّبه ابن عابدين في حاشية ردّ المحتار أنّها جاءت في اثنين وثلاثين موضعًا مقرونةً بالصّلاة[3]؛ للإشارة إلى أهميّتها وعظم شأنها وكمال الاتّصال بينها وبين الصّلاة.

ومن هذه الآيات: قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ٤٣﴾ [البَقَرَة : 43].

وقوله: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ٥٦﴾ [النُّور : 56].

وقوله: ﴿ٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٣١﴾ [الرُّوم : 31].

وقوله: ﴿مِنۡهُۚ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقۡرِضُواْ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا﴾ [المُزَّمِّل : 20].

وقد نبّه العلماء منذ عهد الصّحابة – رضي الله عنهم – على أنّ سنّة القرآن أن يقرن الزّكاة بالصّلاة، وقلّما تنفرد إحداهما عن الأخرى [4] لوثاقة الارتباط بينهما، وهذا الذي جعل

(1) انظر: د. مصطفى بوشامة، وآخر، معالجة مشكلة الفقر من منظور الاقتصاد الإسلاميّ، ص/178.

(2) انظر: ابن نجيم، زين الدّين بن إبراهيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، 216/2.

(3) انظر: ابن عابدين، محمّد أمين، حاشية رد المحتار، على الدر المختار، 256/2.

(4) انظر: القرضاويّ، فقه الزّكاة، 63/1.

أبا أبي بكر الصّديق يقول –كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه –: "والله لأقاتلنّ من فرّق بين الصّلاة والزّكاة"[1].

وقال عبد الله بن مسعودٍ – رضي الله عنه –: "أمرتم بإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، ومن لم يزك فلا صلاة له"[2].

وقال عبد الرّحمن بْنُ زَيْد بن أَسْلَمَ: " افترضت الصلاة والزكاة جميعا لم يفرق بينهما وقرأ: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ﴾ [التَّوْبَة : 11] وأبى أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة. وقال: رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه"[3].

ولكي تلعب الزّكاة دورها الاجتماعيّ والاقتصاديّ في حلّ مشكلة الفقر وعلاجها فرضها الله على المسلمين وأمرهم بإخراجها وأدائها في وقتها المناسب متى استوفت شروطها على نحو ما في الآيات السّابقة وأشباهها من آيات الزّكاة والصّدقات، وعلى نحو ما بيّنه الفقهاء في مدوّناتهم الفقهيّة.

ثمّ عدّد الله – سبحانه – مصارف الزّكاة بالتّفصيل في القرآن الكريم وحصرها في ثمانية أصنافٍ، وجعل الفقرآء والمساكين في الطّبقة الأولى من هؤلاء الأصناف الثّمانية في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ [التَّوْبَة : ٦٠].

"فإذا عرفنا أنّ توزيع الزّكاة على هذه الأصناف يحصل بها دفع الحاجة الخاصّة لمن يعطاها، ويحصل بها دفع الحاجة العامّة للمسلمين، عرفنا مدى نفعها للمجتمع. وفي الاقتصاد تتوزّع الثّروات بين الأغنياء والفقراء، بحيث يؤخذ من أموال الأغنياء هذا القدر ليصرف إلى الفقراء، ففيه توزيعٌ للثّروة حتى لا يحدث التّضخّم من جانبٍ، والبؤس والفقر من جانبٍ آخر"[4].

(1) البخاري، صحيح البخاريّ، 105/2، رقم: 1400، كتاب الزّكاة، باب وجوب الزّكاة.
(2) الطّبريّ، جامع البيان، 362/11.
(3) الطّبريّ، جامع البيان، 362/11.
(4) ابن العثيمين، محمد بن صالح، فقه العبادات، ص/185.

"وفيها أيضاً من صلاح المجتمع: ائتلاف القلوب، فإنّ الفقراء إذا رأوا من الأغنياء أنّهم يمدّونهم بالمال، ويتصدّقون عليهم بهذه الزّكاة التي لا يجدون فيها منّةً عليهم؛ لأنّها مفروضةٌ عليهم من قبل الله، فإنّهم بلا شكٍّ يحبّون الأغنياء ويألفونهم ويرجون ما أمرهم الله به من الإنفاق والبذل، بخلاف ما إذا شحّ الأغنياء بالزّكاة وبخلوا بها واستأثروا بالمال، فإنّ ذلك قد يولد العداوة والضّغينة في قلوب الفقراء"[1].

أهمّ الخطوات لتوظيف الزّكاة في حلّ مشكلة الفقر في العصر الحديث:

وإذا أردنا أن نطبّق فريضة الزّكاة ونوظّفها في معالجة الفقر، ومكافحة الأزمات الماليّة التي تكابدها الأمّة في عصرنا الحديث بنجاحٍ ينبغي أن نسير وفق الخطوات المرحليّة الآتية:

الخطوة الأولى: بيان مكانة الزّكاة والتّأكيد على أهميّتها وإبراز دورها الإنمائيّ والاستثماريّ في مجال الاقتصاد الإسلاميّ، ثمّ تجلية ما تلعبه من دورٍ ملموسٍ في القضاء على الأزمات الماليّة ومعالجة المشكلات الاقتصاديّة التي تواجه العالم الإسلاميّ وتكبّل مسيرة الأمّة نحو التّقدّم الاقتصاديّ عبر العصور.

الخطوة الثّانية: تطبيقها تطبيقًا عمليًّا واقعيًّا مع الالتزام بحدودها وأحكامها وشروطها الشّرعيّة كما بيّنها الله في كتابه وسنّة رسوله – صلّى الله عليه وسلّم –؛ بحيث يخرج كلّ فردٍ من ماله الحقّ الواجب عليه من الزّكاة في حينه المناسب، ويدفعه إلى مستحقّيه كما حدّده القرآن الكريم.

الخطوة الثّالثة: إنشاء جمعيّاتٍ وهيئاتٍ ومؤسّساتٍ إسلاميّةٍ رسميّةٍ تشرف على الزّكاة، وتقوم بجبايتها ثمّ صرفها في مصارفها المقصودة، كما تقوم باستثمارها في حدود شرع الله تعالى وقواعده المقاصديّة؛ لتكون أوسع نطاقًا، وأبعد مدًى في محاربة الفقر ومنع إنتشاره في المجتمع الإسلاميّ.

ومن هنا تقوم الحكومة في الدّولة الإسلاميّة بدورها في مراقبة أعمال هذه الجمعيّات؛ لتؤدّي مهمّتها، وواجبها في جمع الصّدقات والتّبرّعات وصرفها في مصارفها المعلومة. وتدعو

(1) ابن العثيمين، فقه العبادات، ص/185.

الحاجة إلى هذه المراقبة لأنّ "الزّكاة لم تكن مجرّد معونةٍ وقتيّةٍ لسدّ حاجةٍ عاجلةٍ للفقير، وتخفيف شيءٍ من بؤسه، ثمّ تركه بعد ذلك لأنياب الفقر والفاقة، بل كان هدفها القضاء على الفقر وإغناء الفقراء إغناءً دائمًا يستأصل شأفة العوز من حياتهم، ويقدرهم على أن ينهضوا وحدهم بعبء المعيشة، وذلك لأنّها فريضةٌ دوريّةٌ منتظمةٌ دائمة الموارد، ومهمّتها أن تيسّر للفقير قوامًا من عيشٍ لا لقيماتٍ أو دريهماتٍ"(1).

المطلب الرّابع: الصّدقات التّطوّعيّة

تؤدّي الصّدقات التّطوّعيّة مهمّةً كبيرةً في حلّ مشكلة الفقر والقضاء عليها؛ لما فيها من الشّعور والإحساس بروح الإنسانيّة ومعاني التّكافل الاجتماعيّ والأخوّة الإسلاميّة، ولم تختلف مهمّتها عن مهمّة الزّكاة في بناء الحياة السّعيدة للفقراء، والرّفع من مستواهم الاقتصاديّ، وتحقيق العدالة الاجتماعيّة بينهم وبين أصحاب الأموال والثّروات في المجتمع، سوى أنّه ليس فيها الجانب الإلزاميّ والتّقديريّ والخصوصيّ كما هو الحال في صدقة الأموال، وإنّما هي تبرّعٌ وعطاءٌ ينبثقُ – عاطفيًّا – عن إرادة المتصدّق بسبب شعوره بمشاعر الفقير والإحسان إليه؛ بعيدًا عن حبّ الذّات والأنانيّة، بل تعطى الصّدقات التّطوّعيّة عن طيب نفسٍ وصفاء قلبٍ وحسن نيّةٍ على وجه القربة.

قال الرّاغب الأصفهانيّ: "والصَّدَقَةُ: ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القربة كالزّكاة، لكن الصدّقة في الأصل تقال للمتطوّع به، والزّكاة للواجب، وقد يسمّى الواجب صدقةً إذا تحرّى صاحبها الصّدق في فعله"(2).

وتعتبر الصّدقات التّطوّعيّة بجميع صورها من الحلول الشّرعيّة التي على ضوئها عالج القرآن مشكلة الفقر خلال ثلاثٍ وعشرين سنة من نزوله؛ حيث رغّب فيها، وحثَّ على إعطائها في مواضعَ عديدةٍ، من ذلك: قوله تعالى: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ

(1) القرضاويّ، فقه الزّكاة، 87/1.

(2) الرّاغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص/480.

وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ [البَقَرَة : 276].

وقوله: ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾ [البَقَرَة : ٢٨٠].

وقوله: ﴿لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوۡ مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۭ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ [النِّسَاء : ١١٤].

ووردت أحاديث كثيرة عن النّبيّ – صلّى الله عليه وسلّم – في فضلها والحثّ عليها، من ذلك حديث أبي مالك الْأشعريّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: "والصّلاة نور، والصدقة برهان"[1].

ومن صور الصّدقات التّطوّعيّة:

1 – إطعام المساكين وكسوتهم وتوفير المبيت لهم والإنفاق عليهم بشكلٍ دائمٍ ومستمرٍّ.

2 – كفالة الأيتام ورعايتهم وإيوائهم وتربيتهم.

3 – الصّدقة الجارية كبناء المساجد والمدارس والمستشفيات وحفر الآبار وتوزيع المصاحف.

4 – توفير المنح الدّراسيّة بجميع مراحلها.

5 – مساعدة اللّاجئين والإحسان إليهم.

5 – إغاثة الملهوفين والمستضعفين من ذوي الاحتياجات الخاصّة من المكفوفين والمعوّقين الذين لا يستطيعون ضربًا في الأرض، ولا يقدرون على العمل للحصول على قوت يومهم ولقمة عيشهم.

وهذا كلّه يندرج تحت الصّدقات التّطوّعيّة التي سيكون للفقراء الحظّ الأوفر منها، وفيها تخفيفٌ لآلامهم.

المطلب الخامس: محاربة التّعامل بالرّبا

من الحلول المثمرة التي أرشد إليها القرآن الكريم للوقاية من مشكلة الفقر وانتشارها:

(1) مسلم، صحيح مسلم، 140/1، رقم: 223، كتاب الطّهارة، باب فضل الوضوء.

محاربة التّعامل بالرّبا بجميع صـــوره وأبعاده المختلفة؛ لقطع أســـباب تجميع الثّروات وتجميد الأموال في أيدي أناسٍ قليلين، وسدّ قنوات كلّ معاملةٍ تجرّ نفعًا لأحد المتعاقدَين دون الآخر؛ لما في ذلك من أكل أموال النّاس بالباطل من غير جهدٍ ولا تعبٍ بناءً على أســـاسٍ غير منطقيٍّ وسليمٍ.

ولا يمكن محاربة الفقر بدون محاربة الرّبا الذي هو أحد أسبابه وأهمّ عوامل انتشاره في المجتمع؛ إذ كان الفقراء هم ضـــحاياه – في الغالب –، والأغنياء هم المرابون؛ حيث يلجأ الفقراء – اضطرارًا – إلى الأغنياء أو إلى البنوك؛ ليقرضوهم المال مقابل فائدةٍ إلى أجلٍ؛ وقد يتضاعف المال أضعافًا مضاعفةً لضيق أيديهم؛ فيطلبون منهم – إذا حلّ الأجل – تأجيل تسديد الدّين مقابل الفائدة كما هو الحال في معظم البنوك والمؤسّسات الرّبويّة المعاصرة.

وبناءً على خطورة الرّبا في امتصاص الأموال وتعريض النّاس لأنياب الفقر أعلن القرآن الكريم تحريمه بشدّةٍ لا هوادة فيه، وعدّه من كبائر الذّنوب والموبقات في قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البَقَرَة : 275].

وبيّن أنّه مسلوب الخير وممحوق البركة في قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن رِّبٗا لِّيَرۡبُوَاْ فِيٓ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرۡبُواْ عِندَ ٱللَّهِۖ وَمَآ ءَاتَيۡتُم مِّن زَكَوٰةٖ تُرِيدُونَ وَجۡهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُضۡعِفُونَ ٣٩﴾ [الرُّوم : ٣٩].

وفي قوله: ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ ٢٧٦﴾ [البَقَرَة : ٢٧٦].

وشبّه حالة المرابين عند قيامهم من قبورهم يوم القيامة بحالة المجنون المتخبّط من صرع الشّـــيطان المريد، ثمّ توعّدهم بالخلود في النّار في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۘ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا

خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ [البَقَرَة : 275].

وأعلن الحرب على آكل الرّبا في قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ﴾ [البَقَرَة : 279].

وقد وردت في السّنّة نصوص نبويّة كثيرة في النّهي عن أكل الرّبا والتّحذير منه، منها: حديث "لعن رسول الله – صلّى الله عليه وسلّم – آكل الربا ومؤكله، وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء"[1].

وحديث أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صلّى الله عليه وسلّم– قَالَ: "اجتنبوا السبع الموبقات قالوا: يا رسول الله وما هنّ قال: الشّرك بالله والسّحر وقتل النّفس التي حرّم الله إلّا بالحقّ وأكل الرّبا وأكل مال اليتيم والتّولّي يوم الزّحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات"(2).

ورغم تحريم الرّبا في الإسلام بنصوصٍ صحيحةٍ وصريحةٍ شاع التّعامل به في كثيرٍ من المجتمعات الإسلاميّة في العصر الحديث؛ وعلت أصواته على المعاملات المشروعة في الأسواق والبنوك، وما من مجتمعٍ في العالم إلّا وتطاير إليه شيءٌ من غباره، وأصابه شيءٌ من آفاته؛ حتّى أصبح التّعامل به في معظم المجتمعات قاعدةً أساسيّةً يعتمد عليها في المعاملات التّجاريّة والأنظمة الاقتصاديّة.

ولذا، فإنّ القضاء على ظاهرة الفقر ومكافحتها يجب أن يكون مصاحبًا لمحاربة المعاملات الرّبويّة وإيقاف التّعامل بها في الأسواق والبنوك على كافّة أصعدتها وأبعادها المتعدّدة.

(1) مسلم، صحيح مسلم، 50/5، رقم: 1597، كتاب المساقاة، باب لعن آكل الرّبا ومؤكله.
(2) البخاري، صحيح البخاريّ، 10/4، رقم: 2766، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا} (النساء 10). ومسلم، صحيح مسلم، 64/1، رقم: 79، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها.

الخاتمة:

هنا آخر المطاف في إعداد هذه الورقة العلميّة المتواضعة. وقد تعرّضت فيها لموضوع الفقر ومسائله وقضاياه، فتناولته بدراسةٍ موضوعيّةٍ استقرائيّةٍ دقيقةٍ في ضوء النّصوص القرآنيّة الشّريفة، فتوصّلت فيها إلى أهمّ النّتائج الآتية:

1 – أنّ الفقر عبارةٌ عن فقد ما يحتاج إليه؛ من طعامٍ أو شرابٍ أو لباسٍ أو مسكنٍ أو نحو ذلك من الحاجات الضّروريّة التي لا تستقرّ الحياة إلّا بها. وبناء على هذا المعنى فإنّ مشكلة الفقر تمثّل إحدى المشكلات الاقتصاديّة والظّواهر الاجتماعيّة التي تعاني منها كثيرٌ من الأمم والشّعوب الغابرة والحاضرة؛ لعموم بلواها وعدم اختصاصها بأمّةٍ دون أخرى.

2 – ولخطورة مشكلة الفقر وآثارها السّلبيّة المنعكسة على نموّ الأمّة وتقدّمها، والمكبّلة لمسيرتها في مواجهة تحدّيّاتها الاقتصاديّة والاجتماعيّة، اهتمّ القرآن الكريم بمعالجتها اهتمامًا بالغًا، وعني باستئصال شأفتها من الجذور، عنايةً فائقةً ليس لها مثيلٌ في تاريخ الشّرائع السّماويّة السّابقة، ولا في تاريخ التّشريعات الوضعيّة الحديثة.

3 – وقد طرح القرآن الكريم حلولًا ناجحةً ومثمرةً لمشكلة الفقر، منها: الحثّ على العمل والسّعي الحثيث في طلب الرّزق وتحصيله، والإنفاق في وجوه الخير، وإخراج الزّكاة، والصدّقات التّطوّعيّة، ومحاربة التّعامل بالرّبا بجميع صوره في الأسواق والبنوك.

ومتى طبّقت الأمّة هذه الحلول وعملت بمقتضاها نجحت في حلّ مشكلة الفقر والقضاء عليها، واستطاعت بذلك مواجهة تحدّيّاتها ومشكلاتها الاجتماعيّة والاقتصاديّة بكلّ سهولةٍ.

قائمة المصادر والمراجع

ابن رشد الجدّ، محمّد بن أحمد، (1408هـ/1988م)، *البيان والتحصيل*، تحقيق: د محمد حجي وآخرين، ط/2، بيروت – لبنان: دار الغرب الإسلاميّ.

ابن الجلّاب، عبيد الله بن الحسين، (1428هـ/2007م)، *التّفريع في فقه الإمام مالك*، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط/1، بيروت – لبنان: دار الكتب العلميّة.

ابن رشد الحفيد، محمّد بن أحمد، (1425هـ/2004م)، *بداية المجتهد ونهاية المقتصد*، القاهرة: دار الحديث.

ابن عابدين، محمّد أمين، (1386هـ، 1966م)، *حاشية رد المحتار على الدر المختار*، ط/2، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

ابن عاشور، محمّد الطّاهر، (1984م)، *التّحرير والتّنوير*، تونس: الدّار التونسية للنشر.

ابن العربيّ، أبو بكر محمّد بن عبد الله، (بدون تاريخ)، *المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك*، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وآخر، ط/1، دَار الغَرب الإسلاميّ.

ابن عرفة، محمّد بن عرفة، (1437هـ/2014م)، *المختصر الفقهيّ*، تحقيق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، ط/1، مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية.

ابن عساكر، علي بن الحسن، (1415هـ/1995م)، *القصّة في تاريخ دمشق*، تحقيق: عمر بن غرامة العمرويّ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن فارس، أحمد بن فارس، (1399هـ/1979م)، *معجم مقاييس اللّغة*، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.

ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، (1417هـ/1997م)، *المغني*، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركيّ وآخر، ط/3، الرّياض – المملكة العربيّة السّعوديّة: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن منظور، محمد بن مكرم، (1414هـ)، *لسان العرب*، ط/3، بيروت، دار صادر.

ابن نجيم، زين الدّين بن إبراهيم، (بدون تاريخ) *البحر الرائق شرح كنز الدقائق*، ط/2، دار الكتاب الإسلاميّ.

ابن الهمام، كمال الدّين محمّد بن عبد الواحد، (1389هـ/1970م)، *شرح فتح القدير على الهداية*، ط/1، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده.

أبو داود، سليمان بن الأشعث، (1430هـ/2009م)، *سنن أبي داود*، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط/1، دار الرسالة العالميّة.

الأزهريّ، محمّد بن أحمد، (2001م)، *تهذيب اللّغة*، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط/1، بيروت: دار إحياء التّراث العربيّ.

الألباني، محمّد ناصر الدّين، (بدون تاريخ)، *ضعيف الجامع الصغير وزيادته*، المكتب الإسلاميّ.

البخاريّ، محمّد بن إسماعيل، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، (1418هـ/1997م)، *الأدب المفرد*، ط/4، دار الصّديق للنّشر والتوزيع.

البخاريّ، محمّد بن إسماعيل، (1311هـ)، *صحيح البخاريّ*، تحقيق: جماعة من العلماء، ط/1، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.

البغويّ، محيي الدّين الحسين بن مسعود، (1417هـ/1997م)، *معالم التنزيل في تفسير القرآن*، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرَين، ط/4، دار طيبة للنشر والتوزيع.

البيضاويّ، عبد الله بن عمر، (1418هـ)، *أنوار التنزيل وأسرار التأويل*، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط/1، بيروت: دار إحياء التّراث العربيّ.

البيهقيّ، أبو بكر أحمد بن الحسين، (1421هـ/2000م)، *شعب الإيمان*، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط/1، بيروت – لبنان: دار الكتب العلميّة.

البيهقيّ، أبو بكر أحمد بن الحسين، (1424هـ/2003م)، *السّنن الكبرى*، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط/3، بيروت – لبنان: دار الكتب العلمية.

التّرمذيّ، أبو عيسى محمد بن عيسى، (1395هـ/1975م)، *سنن التّرمذيّ*، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرِين، ط/2، مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.

الجرجانيّ، علي بن محمد، (1403هـ/1983م)، *التّعريفات*، تحقيق: جماعة من العلماء، ط/1، بيروت – لبنان: دار الكتب العلميّة.

الحدّاد، أبو بكر بن علي، (1322هـ)، *الجوهرة النيرة على مختصر القدوري*، ط/1، المطبعة الخيرية.

الدّجيليّ، الحسين بن يوسف، (1425هـ/2004م)، *الوجيز في الفقه على مذهب الإمام*

أحمد بن حنبل، تحقيق: مركز البحث العلميّ وإحياء التّراث الإسلاميّ، ط/1، الرّياض – المملكة العربيّة السّعوديّة: مكتبة الرّشد ناشرون.

الرّاغب الأصفهانيّ، الحسين بن محمّد، (1412هـ)، *المفردات في غريب القرآن*، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط/1، دمشق – بيروت، دار القلم.

الزّحيليّ، وهبة بن مصطفى، (1411هـ/1991م)، *التّفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج*، ط/1، دمشق – سورية.

الزّركشيّ، شمس الدّين محمّد بن عبد الله، (1413هـ/1993م)، *شرح مختصر الخرقي*، ط/1، دار العبيكان.

السّرخسيّ، محمّد بن أحمد، (بدون تاريخ)، *المبسوط*، باشر تصحيحه: جمع من أفاضل العلماء، مصر: مطبعة السّعادة.

الشّافعيّ، محمّد بن إدريس، (1403هـ/1983م)، *الأمّ*، ط/2، بيروت: دار الفكر.

الصّقليّ، محمّد بن عبد الله، (1434هـ/2013م)، *الجامع لمسائل المدونة*، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، ط/1، دار الفكر للطباعة والنّشر والتذوزيع.

الطّبرانيّ، سليمان بن أحمد، (1413هـ)، *الدّعاء*، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط/1، بيروت: دار الكتب العلميّة.

الطّبريّ، محمّد بن جرير، (1422هـ/2001م)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط/1، القاهرة – مصر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

العثيمين، محمّد بن صالح، (بدون تاريخ)، *فقه العبادات*، اللّجنة العلميّة في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثمين الخيرية.

الغزاليّ، أبو حامد محمّد بن محمّد، (1417هـ)، *الوسيط في المذهب*، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم وآخر، ط/1، القاهرة: دار السّلام.

القاضي، عبد الوهّاب، (بدون تاريخ)، *المعونة على مذهب عالم المدينة*، تحقيق: حميش عبد

الحقّ، مكّة المكرّمة، المكتبة التجارية – مصطفى أحمد الباز.

القاضي، عبد الوهّاب، (1420هـ/1999م)، *الإشراف على نكت مسائل الخلاف*، تحقيق: الحبيب بن طاهر، ط/1، دار ابن حزم.

القدوريّ، أحمد بن محمد (1427هـ/2006م)، *التّجريد*، تحقيق: مركز الدّراسات الفقهية والاقتصاديّة، ط/2، القاهرة: دار السّلام.

القرضاويّ، يوسف بن عبد الله، (1422هـ/2001م)، *دور الزّكاة في علاج المشكلات الاقتصاديّة وشروط نجاحها*، ط/1، القاهرة: دار الشّروق.

القرضاويّ، يوسف بن عبد الله، (1393هـ/1973م)، *فقه الزّكاة*، ط/2، بيروت – لبنان: مؤسّسة الرّسالة.

القرطبيّ، محمّد بن أحمد، (1384هـ/1964م)، *الجامع لأحكام القرآن*، تحقيق: أحمد البردوني وآخر، ط/2، القاهرة – مصر، دار الكتب المصريّة.

الكفويّ، أيّوب بن موسى، (بدون تاريخ)، *الكلّيّات*، تحقيق: عدنان درويش وآخر، بيروت: مؤسسة الرسالة.

اللّخميّ، علي بن محمد، (1432هـ/2011م)، *التبصرة*، تحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، ط/1، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

الماورديّ، علي بن محمّد، (1419هـ/1999م)، *الحاوي الكبير*، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض وآخر، ط/1، بيروت – لبنان، دار الكتب العلميّة.

المحبوبيّ، عبيد الله بن مسعود، (2006م)، *شرح الوقاية لصدر الشّريعة*، تحقيق: صلاح محمد أبو الحاج، ط/1، عمان – الأردن: دار الوراق.

المرداويّ، علي بن سليمان، (1374هـ/1955م)، *الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف*، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط/1، مطبعة السنة المحمدية.

مسلم، ابن الحجّاج، (1334هـ)، *صحيح مسلم*، تحقيق: محمد ذهني أفندي وآخرِين، تركيا: دار الطباعة العامرة.

د. مصطفى بوشامة وآخر، (2010م)، معالجة مشكلة الفقر من منظور الاقتصاد الإسلاميّ، *المجلّة الجزائريّة للعولمة والسّياسات الاقتصاديّة*، العدد الأوّل، ص/167 – 190.

المناوي، عبد الرّؤوف، (1410هـ/1990م)، *التّوقيف على مهمات التعاريف*، تحقيق: د. عبد الحميد صالح حمدان، ط/1، القاهرة – مصر: عالم الكتب.

النّسائيّ، أحمد بن شعيب، (1348هـ/1930م)، *سنن النّسائيّ*، ط/1، القاهرة: المكتبة التّجاريّة الكبرى.

النّسفيّ، أبو البركات عبد الله بن أحمد، (1432هـ/2011م.)، *كنز الدّقائق*، تحقيق: أ. د. سائد بكداش، ط/1، دار البشائر الإسلاميّة.

النّوويّ، محيي الدّين يحي بن شرف، (1412هـ/1991م)، *روضة الطالبين*، تحقيق: المكتب الإسلاميّ، ط/3، بيروت: المكتب الإسلاميّ.